

مرسوم رقم ٩٦٣٤

**اعطاء مدير عام وزارة الاعلام والمكلفين بمهام
مدير الوكالة للاعلام ومدير اذاعة لبنان تعويضاً
شهرياً مقطوعاً**

إن رئيس الجمهورية

بناءً على الدستور

**بناءً على المرسوم رقم ٣٩٥٠ تاريخ ١٩٦٠/٤/٢٧
وتعديلاته، (نظام التعويضات والمساعدات) لاسيما
المادة ٥٤ منه (المعلقة بالمرسوم رقم ١٦٠٢ تاريخ
١٩٧٨/١٢/٢٧ والقرار ١/٢٥٢٧ تاريخ ١٩٩١/٨/٨)،**

بناءً على اقتراح وزير الاعلام

بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧٠ تاريخ

٢٠٢٢/٥/٢٠

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يعطى كل من مدير عام وزارة الإعلام ومدير إذاعة لبنان ومدير الوكالة الوطنية للإعلام تعويضاً شهرياً مقطوعاً لقاء نفقات تستلزمها الوظيفة، يحدد كما يأتي:

- مدير عام وزارة الاعلام: ثلاثة ملايين ليرة لبنانية

- مدير إذاعة لبنان: مليوناً ليرة لبنانية

- مدير الوكالة الوطنية للإعلام: مليوناً ليرة لبنانية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعداً في ٥ تموز ٢٠٢٢

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير الاعلام

الامضاء: زياد المكارني

وزير المالية

الامضاء: يوسف خليل